

شرح سنن الترمذي كتاب الصلاة للشيخ المحدث: عبدالله السعد ٢٢

عبدالله السعد

يشهد لاحد الاخوان يقول قال ابو داود حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم قال حدثنا ابن مبارك عن يونس عن الزهوي عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا - [00:00:00](#) وفي المعاصي وكفرت كفارة يمين. طبعاً هذا الحديث منكر وليس بصحيح. وان كان رجال التقات لان الصواب في هذا الحديث ليس الصواب في هذا الحديث عن عائشة هذا هو الصواب هذا هو الصواب وهذه رواية ليست في صحيحة وقد خالف اصحاب الزهوي يونس قد خالف اصحاب - [00:00:10](#) يونس فهذه الرواية ليست بصحيحة ثم يقول نعم يقول اخر شيء فليس في هذا دليل على ان الزوء يعد من الطبقة الثالثة من المدلسين لا كما عند الحافظ لا يعد من الطبقة الثالثة بل هو من - [00:00:30](#) الطبقة الاولى حجة مطلقاً سواء عن عن او صرح في التحديس هو حجة مطلقاً اللهم الا اذا دلت الادلة والقوانين على انه دلس نعم اما اذا ثبت سماعه من شخص ولم يختلف عليه في ذلك واستقام المتن والاسناد فلا شك ان هذا الحديث حجب له من اصح الاسانيد - [00:00:44](#) حديث الزهبي العنعنة فهذا مذهب حادث ومنكر بالمروية. وقد وقع فيه بعض المعاصرين. وهذا في اول مخالف الاجماع اه اهل اه اهل الحديث المتقدمين وكذلك ايضا في رد الاحاديث الصحيحة. هذا يسأل عن صحة الحديث وعزة على امتي - [00:01:05](#) على عبيد خوفاً ومن خاف الدنيا المهم هذا الحديث ما يصح هذا يسأل عن موسى الخالد المعدان عن بعض الصحابة آ ان الرسول عليه السلام وهذا رجل على قدمه جمعة يوصلها المال يقول ليس هذا - [00:01:25](#) فيما سبق الكلام في هذه المسألة. وهذا يعني فيه ارسال نوعاً ما انه لابد ان يصور يقول حدثني من صحب او الرسول عليه الصلاة والسلام لانه قد اذا سمى قد يكون ما سمع من عنده. ونحن بينا فيما سبق انه لابد من ثبوت السماء. سواء كان - [00:01:42](#) الذي او لم يوصف بالتدليس هذا مذهب جمهور اهل العلم. لكن نص الامام احمد على ان هذا الحديث جيد يرشد له حديث عمر بن الخطاب الذي فيه مسلم. وايضا احاديث - [00:02:02](#) هذا يسأل عن صحة حديث لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه وتدعوا لما جئت به هذا الحديث لا يصح لا اسناد ولا متناً وتقدم للاسلام عليه من جهة الاسلام اما الاسلام ابن حماد الخزاعي وهو قوله ان لا يحتج - [00:02:12](#) وقد اضطرب ابن عم بن حماد وكذلك ايضا في يثبت سماع ابن عبد الله ابن عمر فيما اظن. واما المتن لم هو في الكتاب والسنة الا مذموماً. ولا يمكن للشاخص ان يكون هواه تبع لا يمكن هذا لان هو ما مؤمن ولا يكون هو الا ان يكون مذموماً. ما يمكن - [00:02:27](#) فالنصوص في الكتاب والسنة ما ذكر الهوى الا وقد ذنب والا وقد ذم الهوى. فلا يمكن ان يكون الهوى موافق للكتاب والسنة طب والا من عصمه الله وهو وهم انبياء الله ورسله فلا شك في هذا - [00:02:48](#) هذا يسأل عن الخلاف في رواية علي ابن الحسين الجعفي عن عبد الرحمن يزيد من جابر هل هو الثقة او هو الضعيف؟ هذا الكلام ليس يعني الكلام فيها مطول - [00:03:05](#) والحديث اذا قلنا هو الضعيف بطرق اخرى هو الصحيح. هذا يسأل يقول وجدته جالاً يترجم لهم الحاضر ابن حجر عند ابن باجة هذا نعم مر علينا بعض وهو جالس هذا ابحت عنهم يكتب اخرى ويكتب وحدة لعندي فاحياناً ويعني نادماً جداً يفوت الحظ - [00:03:15](#) بعض ليس الحظ وانما من قبله قبلنا من اهل العلم كالحافظ الحافظ عبد الغني المقدسي ابنا المقدسي صاحب الكمال والحاضر

المجلس صاحب تهديد الكمال والذهبي صعب كثير من التحذير وغيره من الموجات كتب الشدة وكذلك الحافظ ابن حجر فقد

يفوته. يعني هناك رجل فاتهم عند النسائي في عشرة النساء وهناك - [00:03:35](#)

البعض اذا تقي من اوضح عند ابن ماجة واقال لي بعض الاخوان ان هناك وجاد لم يترجم لهم هؤلاء المتكويين وهم رجال البخاري

ومسلم وهذا ليس بصحيح هذا ليس بصحيح وهذا الشخص يبدو انه اخطأ - [00:04:00](#)

هذا ذكر اسانيد ولم يذكر المتن وذكروا له اسنادا يقول هل يتقول لابد من ذكر البدء لان الحديث لابد من النظر في متنه يسأل

صاحب الحديث التي ذكر فيها ظرف ثم يأكلها لا تصح الا حديث عند النسائي. وما معناه ما يرام معناها يعني المقصود بها عائشة

رضي الله عنها - [00:04:16](#)

وكان يغلب عليه الحمرة رضي الله عنها فكان الرسول يلقبها ابن حمير هذا باطل باتفاق اهل الحديث كل هذا الحديث باتفاق ان هذا

باطل طازت المرأة باطل من كل وجه - [00:04:37](#)

متن الوسادة هو كل شيء وعاش ما اخبرت عن ما عاش وما كان هذا نصف الدين نصف الدين القوام والسنة هي نصف القرآن والسنة

هي التي يكتمل فيها الدين اما - [00:04:56](#)

يؤخذ من عند الدين او نصف الدين فهذا لا يمكن ولا يوجد سواء كان صحابي او دودي فمجموع الصحابة رضي الله عنهم بلغوا الدين

كله نعم مجموع الصحابة هذا يجعل المكاتب والمحاماة طبعا المحاماة هذا قسم - [00:05:09](#)

اما ان هذا الشهر دافع عن حق فهذا حق واما ان يدافع عن باطل فهذا باطل فمن دافع عن الحق فهذا يعتبر حق ومن دفع الباطل فهذا

باطل هذا يشهد يقول انا اجلس في مكان واختفي في هذا المكان في المسجد. نقول هذا ما فيه بأس. لكن اذا دخلت الى المسجد في

وقت الاذان - [00:05:23](#)

المشروع لك ان تأتي الى الصف الاول هذا هو المجهول طبعا اما توطين المكان في المسجد في غير وقت الصلاة فيبدو ان الحديث ما

يشمل وانما المقصود هو وقت الصلاة - [00:05:43](#)

عند المسجد تقدم اليوم على هذه المسألة هذا يشهد ان يقول اه اقيمت الصلاة وكان الذي اذن هو احد القوم واكبرهم فهل يؤمهم؟ لا

شك ان الذي يقدم في امامة الناس واحفظ القوم. ثم في حديث عمو ابن سلمة الجوي. عمو ابن سلمة الجوري. قال يا امكم اكثركم

قرأنا فاحفظكم - [00:05:55](#)

وكذلك ايضا كما في حديث ابن مسعود الانصاري الذي في مسلم والسنن يؤم القوم اكوافهم لكتاب الله. فان كانوا سواب فعلهم في

السنة ثم يأتي بعده صاحب العلم ثم اقدموا فجوة ثم اقضوهم سنا - [00:06:19](#)

فاخشى فالناس مرتبين على هذا الترتيب الا احفظ والمقدم ثم يليه الاعلم اذا تساوي في الحفظ ثم بعده اه الاقدم هجرة وهذا الامر

انتهى وفي هذا الوقت يكون الاقرب هو المقدم - [00:06:33](#)

واما في حديث ما لك فكان متساويان في القراءة فلذلك قال يا امكم آ اكبركما حينما كانا متساويين في القراءة جمعا بين النصوص

وقد فسر فسر بهذا البعض من روا الحديث - [00:06:50](#)

يقول اذا كان لهم فرضين في اشخاص لوحده فهذا الانتهاء من الاذان نقول اذا كان واحدا كما ذكرنا انه يشفع لهم يؤذن وان يقيم.

فاناس اتى كما عند البخاري مؤلفا فاذن واقع وان كان معه جنب. فاذا كنت لوحدا فاذن معكم واذا كان هناك جماعة فاذنوا واقيموا -

[00:07:06](#)

واذا كنت في وجهي كما قلت يعني يستحب لك ان توظف هذا يشهد البقاء في مجلة المجاهد يقولون من عدم استجابة الدعاء من

اعطى ما لبس فيه ومن كان عنده مؤسسات الخلق لم يطلقها هذا مو بصحيح. الذي رأى النبي عليه الصلاة والسلام بعد موته هذا يعني

اتى - [00:07:24](#)

النبي عليه السلام ميت فهذا لا يعتبر صحابي الصحابي هو من استمع مع الرسول في حالة اليقظة هذا يسأل عن الحديث ليش العرب

منا من اب وام لكن اللسان هذا ليس بصحيح - [00:07:44](#)

لكن قول العربية اللسان هذا صحيح فاسماعيل عليه السلام انما كان عرابيا لانه نطق بالعربية. ولا ابراهيم عليه السلام ليس بعربي الذي هو بؤس فلانه نطق باللسان العربي فاصبح عربيا - [00:07:58](#)

توبة باجة ايضا يعني ينسبون اليه هذا يسأل عن المعاصرين في كهف الوجه طبعا هذه الاحاديث على قسمين اما انها صريحة وليست بصحيحة. كحديث فا اسماء اذا بلغ في موعد المحيض لا يجوز ان يؤمن منها الا الوجه والكفين. هذا حديث باطل. اما بطلان بجهل الاسناد ففيه كل العلل فيه - [00:08:14](#)

وهو منكر الحديث وتفاوت به عن قتادة وقد ادى امام الحافظ ابن اصحابك هشام عند استواء وشعبة الحجاج واسعد بعروبة يلزم لهم حضرا وسفرا. ثم ايضا قتادة عن خالد بن دويد وقتادة لا يعرف النهي عن خالد بن دبي وخالد بن دبي ايضا - [00:08:41](#)

ليس بالمشهور وكذلك هو لم يسمع من عائشة وتفوض به عنها وتفوض بهذا الخبر وان عاش فكل هذه اسانيد كل هذه عدل في هذا الحديث تمنع واما الاحاديث الصحيحة الصحيحة فهي ليست بصريحة. من حديث في الصحيحين عندما قال قامت امرأة شفعا الخدين - [00:09:00](#)

فهذا ليس بصبي هذا ليس بصورة وليس فيه انها كانت كاشفة الوجه. فقد يكون كافر يعرف ان سفع الخدين من قبل وهو معروف العرب دائما يصفونه دائما هم معروفون بالوصف دائما يصفون الشاص - [00:09:22](#)

والامر الثاني وهو اوضح من هذا نقول على الشخص الذي يحتج بهذا الحديث عليه ان يثبت ان هذا قبل الحجاب. وما عنده دليل ابدأ. فالمعروف ان الحجاب العام تقريبا الخامس - [00:09:36](#)

فلا خلاف من لم يكن مشبوعا فعليه ان يثبت اولا ان هذا كان قبل نزول الحجاب. وعليه ان يثبت ايضا ثالثا ان هاد ما كانت شابة وليست من القواعد من النساء - [00:09:48](#)

عليه ان يسكت وليس عنده دليل بل الذي يبدو انها الشحوب كما فسر بعض شراح الحديث هو عبارة عن كبر آ سفع الخدين عبارة عن شحوب والشحوب يكون في الغالب في الكبر - [00:10:02](#)

فتكون من القواعد من القواعد من النساء والقواعد بالنساء ليس عليهن بناء ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة تكن من القواعد من النساء. اما الحديث الذي اقوى من هذا في الاستدلال وهو ايضا ليس بصريح تماما وهو حديث ابن عباس الذي في الصحيحين - [00:10:16](#)

قالوا امرأة وضيئة وهذا الحديث ليس في طريقه ابدأ انها كانت كاشفة عن وجهها. والوظائف تعرف من خلال جواب امرها ومن خلال رؤيته لكفيها او كان قريبا جدا منها فليس فيها انها كانت كاجب عن وجهها - [00:10:35](#)

ثم ايضا قبل هذا وبعده اي النصوص الصريحة التي تمنع المرء من كشف وجهها. الله عز وجل يقول يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى يعرف هذه نص واضح ما في جدل هذه اية قرآنية وصريحة ايضا ادنى ان يعرفن - [00:10:51](#)

ولا يعرفن الا بالحجاب. واذا كان بدون الحجاب سوف تعرف المرأة لذلك ثبت في الصحيحين واللفظ مسلم ان سودة بنت زمعة العامرية خرجت فقال عمر رضي الله عنه قد عرفناه فيها سوداء حتى يريد ان ينزل الحجاب. قال - [00:11:11](#)

عائشة فنزل الحجاب فإذا نزل الحجاب بشتت بشتق الوجه وكذلك ايضا في الصحيحين واللفظ مسلم في قصة ذات في قصة الإفك ذات وقاء عندما عائشة قالت عندما اتى صفوان وجهي وكان يعرفني قبل نزول الحجاب. في الصحيحين واللفظ المسلم - [00:11:27](#)

لماذا ندع الاحاديث الصحيحة والصحيحة ونلجأ للاحاديث التي ليست بصريحة او احاديث صريحة وهي ضعيفة؟ قالت كان يعرفني قبل نزول الحجاب واين الله عز وجل؟ ولا يضرن باوجههن ليعلم ما يخفين من زينتهن - [00:11:50](#)

طيب كيف الله عز وجل ينهى عن ضرب المرأة برجلها حتى لا تعلم تسجيناً مخفية ما بالك بالزينة الظاهرة وهي في الوجه وكل زينة في الوجه ولا هذا تنام اذا كان الموضة منهية منهية ان تضرب برجلها حتى لا تعلم الزينة المخفية وهي زينة الخلخال. ما بالك بالزينة - [00:12:05](#)

العظيمة التي تكون في الوجه والتناقض هذا ولا شك ان كتاب الله عز وجل منزله عن هذا وايضا حديث ابن عمر الذي في السنن عند ابي داود وعند غيره الرسول عليه الصلاة والسلام يقول في الحديث آ - 00:12:25

نعم انه فقال انها عزوة المؤمن الى انصاف ساقيه او قريب من هذا قالت ام سلمة النسوا يا رسول الله ماذا يفعل قال نعم نعم قال تونس ماذا يفعلن؟ قال ليخينه شبرا. قالت اذا تنكشف اقدامهما - 00:12:41

قال ذراعا ولا يثنى عن ذلك. فالرسول صلى الله عليه وسلم على ان كشف القدم لا ينبغي ولا يجوز. قال اذا ننكشف اقدام اخوكم لو كان جاسم قال يجوز قال اذا تنكشف اقدامهن فاجاز لها ان توقيه ذراعا كاملا حتى لا تنكشف القدم. كيف كيف يجوز كيف الوجه والقدم - 00:13:02

ايام بستوى الى زيادة على الذراع ذراع كامل ولا تجوز لها ان تزيد على ذلك من اجل ان يستر القدم وان لا يكشف كيف يبيح كشف الوجه ويأمر بصدق القدم لا شك الامر واضح جدا ما في يعني الامر واضح جدا. وما ينبو الجدال فيهم ان يجب على المرأة ان تستر وجهها. هذا بغض النظر عن - 00:13:26

باب شد الدواء وهو باب لا ساحل له فلا شك ان الذي ذهبوا الى اللواسك في موعد وجهه لا شك انهم مخطئون. وان الادلة التي يسيرون بها لا تدل على ما ذهبوا اليه. نعم - 00:13:48

لكن يعني يعني ادع هذا الشخص يعني ناقشه وبين له الحق بالادلة واذا ما اقتنع به انا داري انهم يستدلون ما في شك لكن انت بين له الادلة اذا ما اقتنعتك ماذا تفعل به - 00:14:03

منقولش بأن زواج النبي. نعم. قد يرد. وضحو الأصل يعني ذكرنا من النصوص ما هو عام ومن النصوص ما هو في حق زوجات الرسول وهناك نصوص عامة. وفي حديث مسلم الاخير قالت اذا تمشي فقدان النساء - 00:14:18

والاية ايضا عامة لا ينص ازواجك وبناتك ونساء المؤمنين التوفيق ليس بصحيح. فيها التوفيق ليس بصحيح يعني هو اذا سألتوني متاع فاسألوني الحجاب فهذا حجة ما الفرق بين نساء الرسول وغيرهن - 00:14:34

فنحن ما دفعنا هذه الاية لانها لانا جاءت سياقها في زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم وايضا فيها دليل لكن ما ذكرنا بهذه الاية لانا آآ يعني سياقها في حق زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم مع انه واضح انها ايضا عامة. وان الزوجات الرسول مثل باقي زوجات المؤمنين - 00:14:50

وعندنا قاعدة في الشريعة انه ليس هناك يعني احكام خاصة في بعض الناس هنا البعض الآخر استشعر يا عامة الا طبعا ما خصه النصوص بالادلة الصبيحة كما خص نبيه ورسوله ببعض الخصائص - 00:15:13

حديث عقد الكافر نصف عقل المسلم هذا مو بصحيح هذا ما حصل خلاف بين البعض من اهل الحديث قال من الاسفل الى ذراع وبعضهم قال لا من نصف من النصف الى جرام - 00:15:27

نعم ان النص الصافي الى جوار نعم لاهل الواجب ان تستر قدم الله لا شك فسواء سترته بان يكون الثوب يعني شاطئ القدمين بان يشب على الارض او شطرة الجوال - 00:15:43

فالمقصود هو الشتم هذا المقصود هذا يسأل ان يقول ان ابا الحسن الاشعري لم يلتزم بمنهج السلف الصالح. بل بقي عليه بعض الاشياء نعم باقي شك ان هذا صحيح. وبقي عليه البعض الاشياء ونص على هذا الشيخ - 00:16:02

ابن تيمية رحمه الله في اكثر من موضع من كتبه والحافظ الذهبي هذا يسأل عن اعتماد اقوال الامام من حيث في مجمع الشوائب لا شك ان قول الحوض ليس به يعني يستأنس به لكن ما في شك ان - 00:16:15

المتأخرين والمعاصرين لهم اجل من فالذهبي اجل وبالكثير وابن كثير واجل وابن عبد الهادي اجل وكذلك العراقي ان يلو ابن حجر كل هؤلاء اجل ان حافظ الهيتمي في وكل هؤلاء الائمة ايضا مودهم الى كلام المتقدمين في الرجال فينبغي - 00:16:29

متقدمين وايضا مراجعة كلام الذين اتوا بعدهم لا شك ويسأل هل هو من المتسائلين والمتشددين هم من المتساهلين رحمه الله هذا يسأل عن الحديث ليس بصحيح. يقول مثل الذي يسمع كلامه ثم لا يحدث ثم لا يحدث - 00:16:49

به كما سيدي ورد القاضي وعي الغنم اجرني غنمة واحدة فقال خذ فذهب باذن كلب الغنم هذا ما يشاء. ذكروا حديث تلك عقول

كادها باغيها هذا ليس في صحيحه. انما هذا كلام اهل العلم - 00:17:05

نحن نحن قلنا في مسألة الخروج من المسجد اذا خرج ولم يعد بدون سبب لا شك ان هذا محرم. واذا خرج معاذ كنا في النفس تردد من الجزم بان لحظات لكن ملنا بعد ذلك الى ان يعني انه حرام لكن هو ان كان نفس مترددة في ذلك. وهذا الشخص ينكر علينا الانسان

يقول بما - 00:17:20

ولا يلزم في ان يقول ان هذا حرام اذا ماتوا بين له هذا يسأل يقول ان بعض الناس يحلق لحيته ويطول انسان ولم يصلح للدعوة.

طبعاً هذه حماقة ظاهرة وسفاهة ايضاً - 00:17:40

عشان يعصي الله عز وجل من اجل مصلحة الدعوة اذا يعني يقال اشد من هذا بان يقتل ولا بان يقتل ولا يشرب الخمر ولمصلحة

الدعوة هذا يسعى لمتمتع الشعر للنساء - 00:17:55

قلنا بالامس ان قص الشعر للنساء الراجح والجواز لما ثبت في صحيح مسلم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن قال كل نساء الرسول عليه

تسع يقصن شعوبهن حتى يكون كالوفرة - 00:18:10

الهم اذا كانت هذا فيه تشبه هذا ممنوع. يسأل عن تعد الصلاة هل هو كافر؟ والجهل فيما سبق ان تارك الصلاة يعتبر كافراً يسأل عن

جماعة وهذا يسأل عن قوله تعالى فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم - 00:18:24

ليس معنى تهوي الهوى وانما معنى الهوى انها تهواه. وتأتي الى هذا المكان وليس هو من الهوى المعروف هذي ايش اذا كان الامام هل

يعيد اذا اتى او قدم غيبه؟ لا ما يدعى القول الراجح ما يعيد. وليس الامر كما قال ابن العربي رحمه الله انه يعز. يشهد ان يقول -

00:18:41

نرجو توضيح المذاهب الاسلامية وليس في الاسلام مزايا يعني اذا كان يقصد الاحزاب والمذاهب الموجودة الان. وكذلك المذاهب التي

سبقت يعني الواجب ان ينتفع الاشخاص ما جاء في الكتاب والسنة - 00:19:00

ويسأل عن جماعة التبليغ جماعة التبليغ ليست من الجماعات التي من جماعة اهل السنة والجماعة بل هي اصلها جماعة صوفية لا

شك في ذلك واصحابه معتمدين بهذا الشيء هو حد انهم عرضوا على بعض - 00:19:17

فالاخوان هنا عرضوا عليهم بعض الطرق. فعندما وجدوهم انكروا تركوا هذا الشيء فما اكن الجماعة جماعة صوفية لكن لا نقول كل

شخص بعينه منتسب لهذه الجماعة صوفي لا وانما نحن نحكم على اصل الجماعة الجماعة صوفية وخارجة عن مذهب اهل السنة

والجماعة ولا ينبغي للشرع - 00:19:34

ابدا ان يخرج معهم الا اذا كان يوجههم ويدعوهم الى التزام مذهب اهل السنة والجماعة يخرج معه من اجل ان ينصحه هذا مقصود

من الصحن والجهد الخروج هو الخروج هذا جائز يا رجل جاء رجل من جاء رجل يسعى - 00:19:52

يدعوه يخرج حتى مع الكفار يدعوه. نعم او شو الاتي الى الصبي اليهودي ودعا الى الاسلام ويدعون ها طيب وهل هناك حكم من

القود والاتيان فيجب معهم يدعوه يدعوهم يوجههم - 00:20:11

والاشهر في الخروج ان هذا جائز وهذا الشاص عندما خرج مع هؤلاء الناس يبين لهم الحق نعم فهذا مطلوب هذا يسأل عن حب

الوطن والايامن هذا ليس بحديث. وليس انصح للتعبير في السفر قلنا ان هذا الحديث لا بأس به - 00:20:30

الذي اخرجه الامام مسلم ما اذكر هذا الحديث هذا حديث صحيح هذه يشمل الحديث الاصابع اربعة اصابع تحته اكتوبر بالنسبة

للاشارة قلنا ان هذا الحديث وقع في اسناد اختلاف واكثر الاحاديث على ان اشرف المؤمنين انصافه ساقين - 00:20:49

ياسر هل يجوز وضع الايجار فوق نصف الساق من حيث الجواز هذا الاصل يجوز. لان الواجب هو ستر الفخذ واللي سبت ان الفخذ

عوض ما هو الرسول عليه الصلاة والسلام الاشخاص تجد ان فقده فقال غط فخذك فان الفخذ عورة كما جاء في حديث جوهده واحد

جوهده يعني فيه قوة - 00:21:09

رواه الترمذي والامام مالك وفيه قوة وله سير متعددة جاء من حديث علي وحديث خيبة من اهل العلم من بين الصحابة هذا يسأل

إذا عن حديث ان الله يحب احكم اذا عمل عمله. هذا الحديث ليس بصحيح - [00:21:27](#)

ويقول هل يصح بمعنى شيء؟ ما في شك عموما الصورة تدل على هذا الشيء فالشخص لابد ان يخلص في عمله وان يعطي عملا متكاملما هذا يشهد عن وضع الانسان اليه خلف ظهره ويشبك بين صابعه. هذا ما جاء فيه نص يمنع من هذا. يعني الناس في الغالب يكرهون هذا - [00:21:43](#)

نص يمنع من هذا الشيء. فهذا يبقى على الجواز نعم هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. بسم الله الرحمن والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى حدثنا اسحاق بن موسى - [00:22:01](#) واسحاق بن موسى والانساري الخطبي اسحاق بن موسى ابن عبدالله ابن موسى ابن عبدالله ابن يزيد الانصاري الخطبي ابو موسى وهو من الطبقة العاشرة وتوفي في عام ومئتين وهو ثقة متقن وهو ثقة متقن. وهو من الشيوخ الذين اكثر عنهم ابو عيسى الترمذي في كتابه - [00:22:21](#)

فروى عنه احاديث كثيرة وهو عنده سبعة وستين حديثا وهو عن سبعة وستين حديثا في كتابه هذا المعروف بالجامع وقد تقدم لنا فيما سبق الاحاديث الاولى قال حدثنا معا نعم هو ابن عيسى ابن يحيى - [00:22:55](#)

ابن يحيى الاشجعي ابو عيسى القزاز الاشعي مولاهم وابو عيسى القزاز وهو هنا الطبقة او من كبار الطبقة العاشرة وسقي في عام ثمانية وستين ومئة. ومعن بن عيسى قد اخرج له الجماعة - [00:23:15](#)

وحديثه على قسمين اذا كان شيوخه ما لك فهو ثقة ثابت اذا كان شيخه مالك فهو ثقة تبدي لانه من اثبت الناس في ما لك ابن انس وكان مقدما على اصحاب ما لك ابن انس واصحاب ما لك ابن انس المقدمين الامام - [00:23:35](#)

الشافي هذا رأسهم والمعن ابن عيسى وعبدالله بن مسلمة القانبي ويحيى ابن يحيى التميمي وعبدالرحمن ابن القاسم وغيره في ناس اصحابي الامام مالك ويحيى ابن يحيى الليثي فمن اشهرهم معا ابن عيسى القزاز - [00:23:55](#)

نعم اخرج له الترمذي في كتابه هذا معا اخرج له ثلاثة وثمانين حديثا وطبعا هذه الاحاديث او عفوا هذه الاعداد فيها لاختنا الاخ ابو عبدالرحمن منصور دلبحي وقد وضع الترمذي وكما تقدم فيما سبق وتكلمنا على هذه المسألة ان كتب السنن عليكم السلام ينبغي ان تفوه - [00:24:15](#)

كتب السنن ينبغي ان كل كتب الحديث ينبغي ان تغش لان هذا مهم جدا بحي ساعة كم لهذا الشاخص من حديث وكذلك ايضا يعرف الشخص مدى ثقة هذا من عدم ذلك. من خلال استقامة - [00:24:45](#)

احاديثه يعرف ان هذا الشخص حديثه الصحيح عليكم السلام وكذلك ايضا يعرف هل هذا الشخص ام لا؟ ضعف هذا الشخص فاحيانا الذي يحول بيننا وبين الحكم على الشخص مباشرة هو جمع احاديثه. وكان في عهد الحفاظ في - [00:25:05](#)

وصدق كان كل شخص احاديثه مجموعة على حدة. كل شخص احاديث المجموعة على حدة. لذلك ابو حاتم ابن حبان البوست صاحب الصحيح ان من اراد ان يحكم على البقية ابن الوليد ذهب الى الشام. واخذ يكتب حديثه عن تلاميذه. اخذ يكتب حديثا - [00:25:29](#)

عن تلاميذ بقية يجمعه ثم بعد ذلك حكم عليه. وهكذا ابن عدي اذا اراد ان يحكم يذكر احاديث هذا الشخص التي انكرت ثم يحكم عليه وهكذا قبل الحفاظ فكان في عهد الحفاظ كل شخص حديث المجموعة الوحيدة. اما بعد التدوين فطوقت هذه الاحاديث - [00:25:49](#)

فالذي يعيقنا عن الحكم على اشخاص مباشرة بموجب حديثه هو هذه الناحية التي تواجهنا ان حديث هذا الشخص مفوض على كتب الحديث. وهذا يحتاج الى تعب ومشقة في جمع حديث هذا الشخص. فلو كفوست كل - [00:26:09](#)

بالحديث كان استطاع الشخص يعبث احاديث هذا الشهر ثم ينظر فيها ثم بعد ذلك يحكم عليه. وكما ذكرنا فيما سبق ان الحكم على رجال له اربعة مراتب. المرتبة الاولى التي ليس فوقها مرتبة هي الحكم على الشخص مباشرة بموجب احاديثه. وهذه التي هي - [00:26:29](#)

يشير عليها كبار الحفاظ فيما سبق. و احيانا يلجأ اليها الذهبي احيانا. اما الحائض بن حجر فلا يصل الى هذه الدرجة رحمه الله في الغالب يحكم على الشخص بموجب حكم الحفاظ عليه. والمعلم احيانا يلجأ الى هذه الناحية - [00:26:49](#)

تزوج الثاني في الحكم على الشاص ومواجهة كلام الحفاظ. ثم الحكم عليه بتطبيق قواعد الجرح والتعديل. بتطوير قواعد الجرح وتقدم فيما سبق لنا قواعد الجوف والتعديل وقسمنا علم الرجال فيما يتعلق بالحكم عليهم الى ثلاثة اقسام وذكرنا في القسم الاول هو وهو - [00:27:09](#)

وضبطه ان هذا فيه ستة عشر قاعدة. فمن خلال تطبيق هذه القواعد يعبر في هذا الشخص. والدرجة الثالثة هي الحكم على الشخص في مراجعة كلام الحفاظ بدون تطبيق قواعد الجرح والتعذيب. هي الاخذ بكلام المتأخرين في الحكم على هذا الشهر - [00:27:30](#)

كلام الحفاظ ابن حجر او الذهبي. وكما قلنا هذه الدرجة ما ينبغي ان يلجأ اليها الشخص. وينبغي له يعني على الاولى او الدرجة الثانية. لكن لابد ان يكون يعني عنده تأهل لهذا الشيء. نعم. قال حدثنا - [00:27:50](#)

مالك طبعاً مالك ابن انس ابن ابي عامر الاصبحي البدني ابو عبدالله امام المشهوق والحافظ الكبير والعالم الجليل وهو من السادات الناس في زمانه ووقته وهو من الطبقة السابعة وتوفي في عام تسعة وسبعين ومئة. وقد اخرج له الجماعة - [00:28:10](#)

وعدد احاديث الامام مالك مئة واثنين وعشرين حديث. اي نعم احسنت. اذا كان شيخ الامام مالك فهو ثقة ثبت واذا لم يكن شيخه مالكا فهو الحديث عن مالك وجود الحديث عن مالك فعدد حديث الامام مالك في - [00:28:30](#)

اثنين وعشرين ومئة حديث. عن الزهري هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب القرشي الزهري. الامام هو التابعي الجليل والعالم الكبير. وهو من الطبقة الرابعة وتوفي في عام اربعة وعشرين ومئة. والزهد - [00:28:50](#)

يعني يتضح لكل من قرأ في كتب الحديث انه مكس من الحديث وان جل الاسانيد الصحيحة تبلغ من طريقه من خلاله فينبغي للشاص ان يعتني به ان يعطيه مزيد اعتناء. وبالذات فيما عرفت اصحابه وطبقات هؤلاء الاصحاب - [00:29:10](#)

هنا طبقات اصحاب الزهو يمكن سبع طبقات هؤلاء المفسدين يحصل احيانا اختلاف في حديثهم بسبب تلائم فكييف يعرف واجه من خلال اثبت الناس في هذا الشخص. فهذه المسألة مهمة جدا ودائما حفاظ ينهون عليها - [00:29:30](#)

ومن احسن من تكلم على هذه المسألة وجمعها من المتأخرين نوعا ما والحافظ ابن رجب رحمه الله في شرحه على العلل. فذكر المشهورين الذين تدور الاحاديث وذكر اصحابه فينبغي رجوع الى ما ذكر ابو رجب وغيره. وكذلك رجوع مكتوب للحديث مباشرة ومعرفة من المكسب عن - [00:29:50](#)

الزهري ومن هو السبب فيه ومن هو الذي ليس بثبت فيه. وذكرنا فيما سبق ان الطبقة الاولى من اصحاب الزهو هم ما لك بن انس وابو الوليد الزبيدي وشعيب ابن ابي حمزة هؤلاء هم الطبقة الاولى قريب منهم سفيان ابن عيينة وزياد بن سار - [00:30:10](#)

وليت بن سعد بعدهم الليث بن سعد بعد سفيان بن عيينة وبعد زياد بن سعد ثم الليث بن سعد ثم بعد نعم اللي عقييل بن خالد مع سفيان بن عيينة عقييد عقييد بن خالد ثم بعد الليل - [00:30:30](#)

اه نعم وابن راشد البصري وبعد معهم ابن راشد البصري هو يزيد يونس انه يزيد الايدي يونس انه يزيد الايدي هؤلاء كثير من اصحاب الزهوي المشهورين ببواي عنه نعم عن عطاء ابن يزيد الليثي عطاء ابن يزيد الليثي - [00:30:50](#)

ابو محمد وقيل ابو يزيد وهو مدني ثم كان نزل الشام وهو من طبقة وتوفي في عام خمسة او سبعة ومئة. وهو ثقة بالاتفاق واستقى من المدني والنسائي وغيرهما وعدد حديثها في جامع الترمذي او بعد احاديث والزهوي خمسة عشر ومئتين حديث خمسة -

[00:31:10](#)

اجر مئتين حديث وكما ذكرت ان هذه الاوطان يعطينا الاخ منصوب جزاه الله خير عندما وضع رجال التمري وكل كنبغيوها من الحديث عن ابي سعيد هو سعد بن مالك بن سنان سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الانصاري الخزرجي ابو سعيد القدري - [00:31:40](#)

وهو صحابي جليل من مشاهير الصحابة ومن المكثرين من رواية الحديث. وهو من اصحاب الالف وهو اكثر من الف حديث وكما قال حنظل ابن ابي سفيان عن اشياخه ما كان احد من احداث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم افقه من ابي سعيد ما كان -

احد من احداث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم افقه من ابي سعيد. فهو من فقهاء الصحابة. وهم من وقد استسقط هو مع عبد الله بن عمر في غزوة احد. ثم شهد بعدها الغزوات التي اتت بعدها - 00:32:20
وتوفي في عام ثلاثة او عام اربعة او عام خمسة وستين وقيل عام اربعة وسبعين. فيه خلاف وفاته ورجعت بعض الكتب ولما توسع ان تعرف يعني واجب من هذا الخلاف فما يعني وجدت شيء يبين الراجح من هذا الخلاف في وفاته وتعلمون ان هذه - 00:32:40
المسألة مهمة وهي مسألة متى توفي الشخص؟ لانه يعفى الانفصال من الاتصال. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي واقف وابي هوية وام حبيبة وعبدالله بن عمرو وعبدالله بن ربيعة بالتشديد وعائشة ومعاذ - 00:33:00

ابن انس ومعوية اما حديث ابي واقف فهو لا يصح. وحديث ابي هوية وكذلك ايضا لا يصح وهو معلول. كما بين الترمذي هنا والصواب انه من حديث ابي سعيد ليس حديث ابي هريرة. واما حديث ام حبيبة فرواه النسائي وغيره فهو لا بأس باسناده. ولفظه انه كان يودد مع المؤذن - 00:33:20
ولفظه ان رسوله صلى الله عليه وسلم كان يودد مع المؤذن. هو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في صحيح مسلم وهو اذا سمعتم منه المؤذن فكون من مثل ما يقول ثم صلوا علي. ثم اسألوا الله لي الوسيلة. وايضا له حديث اخر في مسلم. لكن - 00:33:40
حديث يقصد الترمذي هو هذا الحديث الذي ذكرته. اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول. واما حديث عبدالله بن ربيعة ايضا في التوديد مع المؤذن وحديث عائشة كذلك ايضا في التمديد مع المؤذن وهو ثابت ومعاذ ابن انس حديث لا يصح وحديث - 00:34:00
معاوية ابن ابي سفيان في صحيح البخاري وغيره انه كان يودد ايضا مع المؤذن ان رسوله صلى الله عليه وسلم كان يودد مع المؤذن قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح. طبعا هذا الحديث لا شك انه صحيح اسناد ومثنى. هذا الحديث حديث صحيح اسنادا ومثنا - 00:34:20

فجميع مجالس قات مشاهير من اصحاب الكتب الستة كلهم قد اخرج لهم الجماعة كلهم ودخل لهم الجماعة متن مستقيم وقد جاء هذا المتن كما ذكرت من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص من غيره. فهذا الحديث حديث صحيح سندا ومثنى. قال - 00:34:40
سووها كده وهو معمر واي واحد عن الزهري. طبعا الزهري قد توبع على هذا الحديث كما توبع ايضا مالك راوي هذا الحديث عن الزهو اما ما يتعلق بتخريج الحديث فالحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة والنسائي في عام اليوم والليلة ايضا اخرجه - 00:35:00
وابن ابي شيبة طبعا هو الحديث في موطأ الامام مالك. واخرجه ايضا من ابي شيبة وابو داود الطيالسي. طبعا الست الذين ذكرناهم مع ابن ابي شيبة كلما هجوم طويل الامام مالك. واما ابو داود الطيالسي فقد اخرجه من طريق يونس عن الزفلي - 00:35:20
واخرجه ايضا الامام الشافعي طبعا في الام عن الامام مالك وعبد الرزاق عن معمر ومالك كلاهما عن ابن شهاب. واخرجه الامام احمد عن ابن عن ما لك واخرجوا ايضا عبد الله بن الامام احمد عن مالك به. او منتبه بن مالك به. هو ابن خزيمة كذلك ايضا الطبراني - 00:35:40

في الدعاء وابو عوانة ابو عوانة ابن جبيد ايضا طريق مالك ويونس وابن جويد ومعمر اخوكم ضيف هؤلاء الاربعة وابن حبان ايضا ابن منذر والطحاوي. والحديث هذا حديث مشهور وهو اصحاب الصحاح والسنن والمسانيد والجوامع - 00:36:00
نعم. والمصنفات وقد رواه تقريبا خمسة من اصحاب الزهري. مالك ويونس وابن زويد ومعمر. وكذلك ايضا في هذا الحديث نعم يعني ما في حاجة متابعة للزهوي قال ابو عيسى وروى عبد الرحمن بن اسحاق عن الزوفي هذا الحديث - 00:36:20
المسيب عن ابي هريرة. عبد الرحمن بن اسحاق والقويشي. وقد خالف اصحاب الزهم فجعله عن سعيد المسيب عن بينما اصحاب الزهد جعلوه عن عطاء بن يزيد عن الزهور عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد كما تقدم. فعبد الرحمن بن اسحاق - 00:36:40
قد خالفه ولا شك ان الصحيح كما قال ابو عيسى هو رواية الجماعة عن الزهوي عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد او لا لانهم اكسوا وثانيا لانهم احفظ وثالثا لانهم من آآ الملازمين - 00:37:00

لي الزهد وواضعا لان عبدالرحمن بن اسعاف لا يحتج به عن الزهري. عبدالرحمن بن اسحاق لا يحتج به عن الزهور فيما تفرد فيه. لا بأس به لكن هل جهد لا يقبل حديثه؟ وقد ايضا اختلف في هذا الحديث اختلافات اخرى. طبعا رواية عبدالرحمن بن اسحاق اخرجها النسائي - 00:37:20

في عمل يوم وليلة وقال ان حديث ما لك هو الصواب وغيره خطأ. واخرجها لابن ماجة ايضا والطحاوي. وكذلك ايضا ابو نعيم في الحلية وايضا وافق ابو عيسى التومى في تصحيح رواية الامام مالك على غيره ابو حاتم الغازي وكما ذكرت النسائي ايضا - 00:37:40

وكذلك ايضا احمد ابن صالح المسلم. ونقل الحافظ ابن حجر ان ابو داوود ايضا ان ابا داود كذلك ان وافقهم على هذا ابو داوود مجود ناقل عن احمد ابن صالح المصري. وهذا الحديث ايضا رواه مسلم ابن خالد الزندي عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري عن سعيد وابي سلمة عن ابي - 00:38:00

فاضاف خطأ اخر بزيادة ابي سلمة. هو مسلم اصطاد الزنجي لا يحتج به. وايضا قد اختلف على الامام مالك في هذا الحديث. رواه ابن يعيم طريق عمر بن مرزوق عن مالك عن الزهري عن انس فجعله من المسند انس وعمر بن مرزوق ثقة لكن عنده بعض الاوهام وليس هناك - 00:38:20

من مشاهير واصحاب الزبل فلا شك ليس هم من مشاهير اصحاب مالك ولا شك انه قد اخطأ وقد رواه عشرة او اكثر عن مالك عن الزهية عن عطاء يزيد عن ابي سعيد فيما رواه ابن مهدي والقاء نبيه الامام الشافعي ويحيى ابن يحيى وغيره من اصحاب الامام فهو يهمن الموزوق هذه - 00:38:40

ويعتبر هذا من اخطائه. وهناك اختلاف اخر وهو ما رواه عباد ابن كثير وعن عقيل. عن الزهري عن عطاء ابن يزيد. عن ابي ايوب فجعل من مسند ابي ايوب ولا شك ان هذا خطأ ايضا وعبد ابن كثير تالف. وهذه هي المخالفة ذكرها ابو نعيم عن احد شيوخه. ولم يسبق اسنادها - 00:39:00

وهناك خلاف اختلافات ابن عبد المول في التنفيذ من هذا الاختلافات رواه المغير ابن سقلاب عن مالك عن الزهو عن سيسيب عطاء كلاهما عن ابي سعيد. فزاد سعيد بنسب وهذا خطأ. وبين ابن عبد البيض انه نعم. ايضا هذا خطأ - 00:39:20

وهناك خلاف اخر وهو ما جاء من طريق مشدد عن القطان عن مالك عن الزهية عن يزيد وهذا ايضا خطأ فالصواب في حديث ابي سعيد الذي لا شك انه الزهو عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد هذا هو الصواب في حديث في هذا الحديث ومما خالف فهو خطأ نعم اما من - 00:39:40

يتعلق بشوق هذا الحديث فالاشياء التي تتعلق بهذا الحديث تنقسم الى قسمين اشياء واجبة واشياء تحدث اشياء واجبة واشياء مستحبة نبدأ بالمستحبة ثم بعد ذلك نذكر الواجبة تأمل الاشياء المستحبة فهي خمسة اشياء - 00:40:00

الاول انك تودد مع المؤذن. كما في حديث ابي سعيد هذا. والتبديد هل هو واجب او مستحب؟ هذي مسألة ثانية لعل البعض هذا الناس وهذه المسألة ونبين الراجح فيها. المسألة الثانية انك تقول اذا سمعت الشهادتين تقول رضيت بالله ربا وبالإسلام ديننا وبمحمد - 00:40:20

محمد نبيا صلى الله عليه وسلم وهذا جاء في حديث عبد الله بن عمر بن العاص هذا جاء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص الذي رواه ابو داوود وغيره ان الرسول - 00:40:40

عليه الصلاة والسلام كان يقول هذا الشيء. عفوا هذا جاء في حديث مسلم حديث عبد الله بن عمر. هذا جاء في صحيح مسلم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص - 00:40:50

عفوا هذا جاء في حديث سعد ابن ابي وقاص هذا جاء في حديث سعد ابن ابي وقاص في مسلم جاء من حديث سعد ابن ابي وقاص في صحيح مسلم وكتب - 00:41:00

ايضا وابو عوان وغيرهم. ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا سمع المؤذن يقول وانا اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له

واشهد ان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً صلى الله عليه وسلم. وهذا يحتمل ثلاثة أشياء. يحتمل -

[00:41:10](#)

انه بعد الشهادتين بعد ما يودد في الشهادتين يقول وانا اشهد مرة اخرى وانا اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا. هذا الاحتمال الاول والاحتمال الثاني انك تودد في الشهادتين - [00:41:30](#)

قل رضيت بالله ربا فقط وان اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له هذا ضمن التوديد يعني ليس مستقلا وانما مع التوحيد واحتمال الثالث انك تقول هذا بعد النهاية من الاذان. كان اذا سمع النداء يقول هذا الكلام. واللقب طبعاً هو الاحتمال الاول والثاني يعني كلاهما -

[00:41:50](#)

المساس فهو ضعيف. وحدثني احد الاخوان ان عند ابو عوانة انك تقوله بعد الشهادتين. وانا ما اذكر هذا اللفظ انا باوانه لكن بعد ما ذكروا لي هذا الشخص هذا الاخ ما وجعك ولا يعني ما وجد شيء واضح لكن لعل العقب انك اثناء الشهادتين تقول هذا الكلام -

[00:42:10](#)

وهذا حديث سالم ابن ابي وقاص سوف يأتينا باذن الله بعد حديث او يأتينا بعد حديث نتحدث عنه باذن الله باوسع مما تحدث به الان السنة السادسة هي انك تصلي على الرسول عليه الصلاة والسلام بعد الاذان. كما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. اذا

سمعتكم - [00:42:30](#)

المؤذن فيقول مثل ما يقول ثم صلوا علي فمن صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلي الله للوسيلة. وهذه هي السنة الرابعة فالثالثة تصلي جعل الرسول صلى الله عليه وسلم بوابة تسأل له الوسيلة. وفي حديث جابر ابن عبد الله الذي في البخاري ان اذا

سمعتكم النداء فقولوا - [00:42:50](#)

الموقع هذي دعوتي التامة والصلاة القائمة اتي محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته. واما طبعاً زيادة نكد انك لا تغني ميعاد هذي زيادة شاذة وسوف يأتينا باذن الله هذا الحديث مستقلاً. والسنة الخامسة انك تدعو كما في حديث عبد الله بن

عمرو بن العاص الذي رواه ابو داود - [00:43:10](#)

طيب وهذا تسأله الوسيلة. والخامس انك تدعو. وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عندما سئل الرسول عليه الصلاة والسلام عن وانهم يفرضوننا وقال قل مثل ما يقول ثم سل تعطى. مثل ما يقول ثم سل تعطى. فهذه هي السنة الخامسة - [00:43:30](#)

وهذا الحديث فيه ضعف يسير لكن له شواهد له شواهد منها حديث انس ان دعا بين الاذنين مستجاب وكذلك حديث سالم بن سعد السعدي وغيره من الاحاديث. فهذه خمس سنن تقال مع الاذان. هذا القسم الاول - [00:43:50](#)

اما القسم الثاني وهو الواجب هو اجابة هذا المؤذن حساً وذلك بالحضور الى المسجد والصلاة جماعة. وهذا شيء واجب كما هو معلوم هذه المسألة الاولى التي تتعلق بهذا الحديث. المسألة الثانية التي تتعلق بهذا الحديث هو ما حكم الاجابة؟ هل هي واجبة او مستحبة

- [00:44:10](#)

على قولين لاهل العلم هناك ممن ذهب الى انها واجبة وممن ذهب الى هذا عبد الله بن وهب وهو مذهب الحنفي دعوا الى ايجاد هذا الشيء. والقول الثاني ان هذا مستحب ليس بواجب وهذا مذهب جمهور العلماء. واحتج من قال بالوجوب - [00:44:30](#)

شج بحديث ابي سعيد هذا وبما في معنى من الاحاديث سمعت المؤذن فقولوا مثلما يقول هذا امر قالوا الامر الاصل الاصل فيه الوجوب وفي حديث عبد الله بن عمر ابن العاص قولوا مثل ما يقول المؤذن ايضا فاستدلوا بهذين الحديثين وما في معناهما من

اجابة - [00:44:50](#)

وقالوا هذه اوامر والاوامر الاصل فيها الوجوه. واما من قال بالاستحباب فاستدلوا بحديث انس الذي رواه مسلم وهو في البخاري ايضا لكن هذا مسلم ان الرسول عليه الصلاة والسلام سمع شخصا - [00:45:10](#)

يقول الله اكبر فقال على الفطرة ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمداً واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمداً رسول الله قال خرج من النار قال خرج من النار او برئ من النار. فهل الحديث ظاهره يفيد انه لم يردد معه عليه الصلاة والسلام - [00:45:30](#)

صاحبه يفيد انه لم يردد معه فاستدل بهذا الحديث على عدم وجوب عليكم السلام على عدم وجوب التمديد مع على عدم وجوب هذا الشيء. ولعل القول الثاني هو الافضل والله اعلم. لعله هو الاقرب وان هذا مستحب وليس - [00:45:50](#)

الواجب لحديث انس وان كان حديث انس فيه يعني ليس بصبيحا لكن ظاهره يفيد انه لم يردد معه عليه الصلاة والسلام المسألة الثالثة التي تتعلق بهذا الحديث هو هل يشرع للشاخص ان يودد حتى لو كان في الصلاة؟ او كان في الحمام - [00:46:10](#)

مسلا فالمسألة الثالثة هي هل هناك اشياء تستثنى من هذا التوديد واحوال يكون فيها الشاخص لا عليه ان يودد ام ان هذا مطلقا ويشفع له التمديد؟ اما ما يتعلق بالصلاة فقد سلف اهل العلم على ثلاثة اقوال واربعة - [00:46:30](#)

الاول هو التبديل. حتى لو كان في الصلاة وهذا ما ذهب اليه الحنفية انك تردد حتى لو كنت في الصلاة. وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية. وقال ان الحديث مطلق عام يسمى المؤذن فقولوا مثل ما يقول. والقول - [00:46:50](#)

يتفق بين الفريضة والنافلة. فذهب الامام مالك الى انه يودد معاه في النافلة دون الفريضة. والقول الثالث هو ان تتردد معه في الفريضة والنافلة الا حي على الصلاة حي على الفلاح فانك لا تودد معه. وهذا اختيار ابو محمد الحزم. ووجه ذلك ان حي على - [00:47:10](#)

الاصلاحية على الفلاح المقصود بها الاتيان. الذي في مسلم عندما ورد على صاحبه الصحابة نظروا اليه تنظرون اليه الى السكوت وبعد ذلك يبين له الرسول عليه الصلاة والسلام ان هذا الشيء لا يشوى وان الصلاة - [00:47:30](#)

انصح بها شيء من كلام الناس وانما هي التسبيح والتسبيح والتلهيل. وايضا يدل على هذا ما جاء في صحيح البخاري من حديث عبد الله بن مسعود انه عندما سلم على الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:47:50](#)

لن نرد عليهم السلام وبعد انتهاء النصاب قال ان في الصلاة لتغلب وانما المشروع هو بس الاشارة فقط دون الرد وفي الحقيقة ان مع المؤذن دون يعني رد السلام. وفي التشميت حق على كل من سمعه اثم حق على كل من - [00:48:00](#)

سمع ان يشمده اذا الاذان مثلها او من باب اولى ان لا يودد معها في الصلاة فالصلاة فيها والانسان مشغول بالقراءة في الصلاة. فاللادح من اداب الامام السابع من لا يودد مع المؤذن للصلاة - [00:48:20](#)

اما ما يتعلق مثلا في حال الحمام ونقول يردد ما في قلبه واذا وجد تلفظا هذا جائز ومشهور وليس هناك دليل فما بينا فيما سبق ليس هناك دليل واضح يمنع من هذا الشيء واما حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في قصة شهر - [00:48:40](#)

الذي كان يتوضأ الذي كان يقصد الحاج او الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقتل الحاجة وكانما سلم عليه لم يرد عليه السلام. وقال لرأيت على هذه الحالة فلا تسلم عليه - [00:49:00](#)

ونقول السلام شيء اخر. فالسلام خاص وهذا هنيئا الخاص من العام. وقلت يا دكتور اذا كان في هذه الحالة ما يسلم. هل يسلم عليه الشخص في هذه الحالة لا يشرع السلام في هذه الحالة وكذلك ايضا بعض الاحوال ما يكره فيها السلام اي نعم والله - [00:49:10](#)

ما يفوت كذلك الاذان ايضا ممكن ان بعد النهاية تردد معك. يعني كنت في صلاة صم وانتهينا من الصلاة توقف بعد ذلك الماء هو ما في بأس انك ما في تجمع من هذا الصراحة فانت اذا انت حتى تخرج وتردد فهذا - [00:49:40](#)

واذا مددت مع في نفسك فهذا جائز وان تلفظت فهذا ايضا جائز. لان السلام يصرف عن التوحيد كما ذكرت يعني الاولى ما في شك الاولى عدم الطلاب في هذا المكان لكن نحن نتحدث عن - [00:50:00](#)

يعني ان هذا لا يجوز. وهناك يعني علم من منع من هذا. والافضل والله اعلم هو عدم المنع من هذا. وليس هناك دليل يمنع من هذا الشيء لكن بما اننا يعني هذي اماكن واماكن نجاسة وحال يعني يكون فيها الانسان معلوم من باب - [00:50:20](#)

نحن نتحدث عن عدم زواج هذه وان هذا الشيء يحرم ثم ذهب اليه بعض اهل العلم. وما ذكرته هو ما ذهب اليه ابراهيم النخعي من والامام مالك ايضا نذهب الى هذا الشيء. ولعل هذا هو لا والله اعلم. نعم. بعد ذلك - [00:50:40](#)

نعم اذا سمع اذا سمعه وهو في حالة يعني كالصلاة مثلا بعد الصلاة يوجه يا سلام. هو كده عشان في بعض حالاته انتظر حتى سلم من صلاته ثم رد السلام على من سلم عليه. اي نعم - [00:51:00](#)

نعمة ما مسألة تسجيل الاذان فنقول اذا كان هذا الاذان مسجل فهذا لا ينفع التسديد معه. لان هذا ليس بحقيقي لانه ليس اذان

بحقيقي. اما اذا كان هذا الاذان من قول حيا على الهواء كما يقال. او كما يعظم في الفرض لهوى - [00:51:20](#)

هذا حقيقة فهذا ينفع توجد معه لان هذا اذان حقيقي. وانت وانت اسمعت هذا الاذان. فهذا اذان حقيقي معه. هذي بعض المسائل

والله تعلق في هذا الحديث وما في شك ان الشخص ينبغي ان يكون على صحابة لكن له في ذلك - [00:51:40](#)

يجوز له ان يودف هل يجوز ان يؤذن بدون طهاوة؟ تكلم في البداية كتاب نعم كتاب الله وتكلمنا على ذكر الله على غير طهاوة وهذا

جاهز لذكر الله. اي نعم. اذا انتهى - [00:52:20](#)

الاول فهذا ما فيه شيء لكن اذا رديت مع الثاني فهذا اكمل واحسن. وحتى لو اذن الاذان ثالث. يعني بعد ذلك تأخر عن الاول يوجد نعم

يوجد لذلك حتى المرأة ترد - [00:52:40](#)

لكن ايضا تبدل كذلك اذا كما ذكرنا يعني الاذان في بلد اخرى وانت فقط صليت وانتهيت فايضا تردد معه ميدان حقيقي فانت تردد

دعاء. نعم. اذا الخلاصة ان السنة التي تشرع مع - [00:53:10](#)

كما قلنا تنقسم الى قسمين اما سنن واما واجب. والسنن هي خمسة كما ذكرت. الاولى انك تردد معه والثانية انك الشهادتين محمد نبيا

صلى الله عليه وسلم. والثالثة انك تصلي على الرسول عليه الصلاة والسلام بعد انتهاء الاذان والرابعة انك - [00:53:30](#)

تسأل له الوسيلة والخامسة انك تدعو. واما القسم الثاني وهو الواجب هو انك تجيب هذا المنادي ان تأتي من مسجدا الا يعني اذا كان

ليس هناك شيء يمنعك او كما قلنا اذا يعني سمعت هذا الاذان في مكانك في بلادك تعيش في بلد اخرى - [00:53:50](#)

فهذا بعض ما يتعلق بحديث ابي سعيد الخدومي كان من نيتنا عفوا نقرأ الحديث الثاني لكن بما ان اغلب الاحوال الاخوان يعني غير

موجودين. والحديث الثاني حديث مهم جدا وهو يتعلق بالمسألة المهمة جدا وهي مسألة اخذ الاجرة على العبادات الدينية -

[00:54:10](#)

وهذي نوجهها الى الاسبوع القادم بمشيئة الله. يعني انت تودد مع مؤذن وانت بالسيئة وسمعت مع ما سمعت واذا انتهى الصوت

خلاص ما سمعت شخص اخر في البداية تودد معه وهكذا. والله ما ينطوي نعم - [00:54:30](#)

خاص اذا كان شي يعني فيه سنة قولية ما يبغى زيادة عليه فهذه الادعية الادعية لا العبادات على قسمين اما عبادات قولية متعبد

بالفاظها او عبادات قولية غير متعبد بعد ما ينتهي يعني اراد ان يدعو ويقيم في الدعاء فهذا ما يجوز - [00:54:50](#)

اما اثناء يعني جابت المؤذن يقول هذا اذا سمعه ولا ما سمعه؟ لا ما يدري اذا سمعتم المؤذن من حيث سمع المؤذن. ايه واذا كان نعم

من يعني اذا كان سمعه وقال ما له يمنعه ما في بأس ان يقول بعد ذلك. واذا لم يمنعه وسمع بعد نصف الاذان مثلا يبدأ معه -

[00:55:20](#)

طبعا في مسألة اخرى وهي هل هذه تشبه حتى في الإقامة؟ الاشياء التي ذكرناها هل تشوى ايضا في الإقامة او في الاذان؟ وهذا

ايضا مسألة مهمة ووقع فيها خلاف. فبعضهم قال ان هذا يشرع ايضا في الإقامة. وبعضهم قال لا يشرع في الإقامة. ومن قبل يشرع

في الإقامة ايضا يستدل - [00:55:50](#)

بحديث عبد الله بن المغفل وغيره ان بين كل اذنين صلاة كما في صحيح البخاري. فقال النبي قام اداة ان هذا لا يشرع في الإقامة

الصواب انه لا يشرع في الإقامة. لان الإقامة اولا ما تسمى اذان الا من باب التغليف. واما اذا افقدت فلا تسمى عذاب - [00:56:10](#)

ذلك في حديث ابي هريرة وفي الصحيحين واذا نودي للصلاة ادبر الشيطان. ثم اذا توب للصلاة اذا وجد بالصلاة والشيطان فاذا انتهى

اذا نودي في الصلاة ادبر الشيطان ثم اذا انتهى من ذلك اتى الشيطان وليس على الانسان. ثم اذا توبى في الصلاة - [00:56:30](#)

ادي بوابة تفوق بين الاذان وبين الإقامة تفوق بين الاذان وبين الإقامة ففي الحقيقة ان الإقامة سنة الاذان الا من باب هذا واحد ومن

ناحية ثانية انه لم يحفظ عن الرسول عليه الصلاة والسلام انه قال - [00:56:50](#)

اقامة ابدًا وانما هذا كله جانب. نقلت فنقل آآ معاوية بن ابي سفيان ان الرسول عليه السلام كان يودد مع المؤذن وكذلك ايضا عمر بن

الخطاب كما في صحيح مسلم حديث معاوية البخاري وهم حبيبة عند النسائي انه كان يودد معها - [00:57:10](#)

ولم ينقل عن احد من الصحابة انه كان ايضا يودد مع الاقامة. او يقول شيء. وامر ثالث هو ان الناس بعد الاقامة يعني ولم يصطفوا في الصلاة فيدخل الامام في الصلاة. فلو قلنا انه يصلي ثم يسأل له الوسيلة ثم يدعو - [00:57:30](#) هذا شيء طويل. وبعد الاقامة خلاص ما بقي الا اقامة الصلاة حقيقة. فالأضحى انه لا يقال هذا في الاقامة الاخوة هل ورد ذكر في الاقامة؟ خاصة يعني ما ذكرنا نعم موعد حديث ابي امام ابو داود وغيره وهو انك تقول في الاقامة صدقت وضربت -

[00:57:50](#)

عفوا الله وادامها. وهو حديث باطل لا يصح. حديث باطل لا يصح. فيه رجل لم يشم عن هذا الرجل الذي لم يسمى لا يدري احد من خلق الله من هم؟ وقد يكون شخص متهم - [00:58:20](#)

الحديث الذي اتى به حديث باطل. فالصحيح ان يقامنا يقال فيها شيء. كيف؟ هذي تامة. ها منها ان يقال في الشهادتين. لا. هذا في الشهادتين في الازل وليس في الاقامة - [00:58:40](#)

يحصد هذه ليس لها اصل وانما بعض ايضا في مسألة عند الحي علتين تقول لا حول ولا قوة الا بالله هذا هو الصواب بعضهم قال تقول المؤذن والصواب ان تقول لا حول ولا قوة الا بالله ويدل على هذا حديث معاوية وحديث عمر ابن الخطاب وحديث معاوية في البخاري انه - [00:59:00](#)

يقول عند الحي على اللتين اي الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لا حول ولا قوة الا بالله حديث عمر بن الخطاب في مسلم ايا كان يقول لا حول ولا قوة الا بالله - [00:59:30](#)

نفس الشيء الا نعم وهذا في معلم باتفاق الخطاب ما عدا طبعاً مسلم ما في حديث ولا ضعيف فضلاً عن الباطل. اما في السنن الرابع فيه واما النسائي في احاديث باطلة - [00:59:40](#)

المسائل ولا يسكت عليه. وابو داود كذلك. لكن في حديث اخر هذا حديث مبارك وغيره وهذا باتفاقه في الحديث بعد الشهادتين يعني الاولى ان تكون بعد الشهادتين يعني احتياطك يقول وانا اشهد ان لا اله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله -

[01:00:00](#)

رضيت بالله ربا. واذا اكتفيت مع المؤذن ثم قلت رضيت بالله ربا فهذا حسن. بالنسبة للمسجد الاولى اتفاق اهل الحديث لكن المتأخرين قالوا لا. كيف الحديث يكثر بالستر؟ كيف حديث باطل؟ صلاح الدين - [01:00:30](#)

من عدائي وغيرهم هذا مو بصحيح هذا خلاف ما هو خلاف الواقع. لان هي ندة الصوت حتى يأتي الناس المقصود هي مبسوط تنبيه الناس واعلامهم. نعم هذا والله اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد. محمد محمد - [01:00:50](#)

[01:01:20](#) -